

وزارة العدل

قرار وزير العدل رقم ٢٥١١ لسنة ٢٠١٤

وزير العدل

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى قانون الإجراءات الجنائية رقم ١٥٠ لسنة ١٩٥٠ وتعديلاته ؛

وعلى قانون المرافعات المدنية والتجارية رقم ١٣ لسنة ١٩٦٨ وتعديلاته ؛

وعلى قانون السلطة القضائية رقم ٤٦ لسنة ١٩٧٢ وتعديلاته ؛

وعلى كتاب السيد المستشار رئيس محكمة استئناف المنصورة المؤرخ ٢٠١٤/٣/٣٠ ؛

وبناءً على ما عرضه السيد المستشار مساعد وزير العدل لشئون إدارة المحاكم ؛

قرر:

(المادة الأولى)

نقل مقر انعقاد جلسات الدائرة السادسة جنائى مأمورية الزقازيق لنظر القضايا المعروضة عليها إلى مبنى مجمع محاكم بلبيس ، الكائن بمدينة بلبيس - محافظة الشرقية فى دور الانعقاد المحدد لها اعتباراً من أبريل ٢٠١٤ حتى نهاية العام القضائى الحالى ، بدلاً من مقرها الحالى .

(المادة الثانية)

على الإدارات المختصة بوزارة العدل والنيابة العامة تنفيذ هذا القرار .

(المادة الثالثة)

يُنشر هذا القرار بالوقائع المصرية ، ويُعمل به اعتباراً من يوم السبت الموافق ٢٠١٤/٤/٥

صدر فى ٢٠١٤/٣/٣٠

وزير العدل

المستشار/ نير عبد المنعم عثمان